

Distr.: General
12 November 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والعشرون
١٩-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥

تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وفقاً للفقرة ١٥ (ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥
والفقرة ٥ من مرفق قرار المجلس ٢١/١٦

قيرغيزستان

هذا التقرير هو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي تقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. والتقرير مُقدّم في شكل موجز تقييداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وللاطلاع على النص الكامل، يُرجى الرجوع إلى الوثائق المرجعية. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير والبيانات العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١٧/١٩. وقد ذُكرت على نحو منهجي في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وروعت في إعداد التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت أثناء تلك الفترة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-20988 241114 251114



* 1 4 2 0 9 8 8 *

أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية^(١)المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان^(٢)

لم يُصدق عليها/ لم تُقبل	الإجراءات المتخذة بعد الاستعراض	الحالة خلال جولة الاستعراض السابقة	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوقيع عليه، في عام ٢٠١١)	البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (٢٠١٠)	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٩٧)	
اتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (عام ٢٠١١)	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوقيع عليه، في عام ٢٠١١)	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٩٤)	
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٩٤)	
		اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٩٧)	
		اتفاقية مناهضة التعذيب (١٩٩٧)	
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (٢٠٠٨)	
		اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٤)	
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (٢٠٠٣)	
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٣)	
		الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٢٠٠٣)	
			التحفظات و/أو الإعلانات
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة ١٤	البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٩٤)	إجراءات الشكاوى، والتحقيقات، والإجراءات العاجلة ^(٣)	
البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة ٨ (٢٠٠٢)		
	اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة ٢٠ (١٩٩٧)		

الحالة خلال جولة الاستعراض السابقة	الإجراءات المتخذة بعد الاستعراض	لم يُصدّق عليها/ لم تُقبل
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٤١
		اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان ٢١ و ٢٢
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات
		الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المادتان ٧٦ و ٧٧
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
		الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادتان ٣١ و ٣٢

صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة

الحالة خلال جولة الاستعراض السابقة	الإجراءات المتخذة بعد الاستعراض	لم يُصدّق عليها
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
	بروتوكول باليرمو ^(٤)	الاتفاقيات المتعلقة بالأشخاص عديمي الجنسية ^(٧)
	اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، وبروتوكولها لعام ١٩٦٧	اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ و ١٨٩ ^(٨)
	الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ^(٥)	البروتوكول الإضافي الثالث لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ^(٩)
	اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/ أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولان الإضافيان الأول والثاني ^(٦)	
	اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم	

١- وقد أوصي بأن تصدّق قيرغيزستان على كل من: الإعلان الاختياري المنصوص عليه في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق

الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري^(١١)، والاتفاقية المتعلقة بالأشخاص عديمي الجنسية^(١٢).

٢- وأوصي بأن تصدر قيرغيزستان الإعلان الاختياري المنصوص عليه في المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتصديق على التعديل المدخل على الفقرة ٦ من المادة ٨ من هذه الاتفاقية^(١٣)، وعلى النظر في إصدار الإعلانين المنصوص عليهما في المادتين ٢١ و ٢٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب^(١٤).

باء- الإطار الدستوري والتشريعي

٣- ذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن قيرغيزستان قد اعتمدت دستوراً جديداً في عام ٢٠١٠ يتضمن في صلبه أحكاماً هامة بشأن حقوق الإنسان^(١٥).

جيم- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

مركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان^(١٥)

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان	المركز خلال جولة الاستعراض السابقة	المركز خلال جولة الاستعراض الحالية ^(١٦)
أمين المظالم	باء (٢٠١٢)	

٤- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء عدم كفاية الضمانات المتعلقة باستقلالية مكتب أمين المظالم^(١٧). وذكر المفوض السامي لحقوق الإنسان أن 'المركز بآء' الممنوح لأمين المظالم يعني أنه يلزم تعزيز استقلالية وفعالية مؤسسة أمين المظالم^(١٨). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بجعل وضع مؤسسة أمين المظالم مطابقاً لمبادئ باريس^(١٩).

٥- وكان المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة قد أوصى في عام ٢٠١٠ بإنشاء هيئة حكومية مستقلة تكون مسؤولة عن شؤون حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين^(٢٠). وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أنه رغم رفض الحكومة للتوصيات المقدمة أثناء الاستعراض الدوري الشامل الذي أُجري في عام ٢٠١٠ (توصيات الاستعراض الدوري الشامل) والداعية إلى إنشاء هيئة مستقلة تكون مسؤولة عن المسائل المتعلقة بنوع الجنس (المسائل الجنسانية)، فإنها أنشأت في عام ٢٠١٢ 'الجلس الوطني المعني بالمسائل الجنسانية' الذي لم يبدأ العمل بكامل طاقته^(٢١).

٦- وفي عام ٢٠١٤، رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإنشاء 'مجلس تنسيق شؤون حقوق الإنسان' الذي تتمثل مهمته في ضمان تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان^(٢٢).

ثانياً - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

ألف - التعاون مع هيئات المعاهدات^(٢٣)

١ - حالة الإبلاغ (تقديم التقارير)

هيئة المعاهدة	الملاحظات الختامية الواردة في الاستعراض السابق	آخر تقرير قُدم منذ الاستعراض السابق	آخر ملاحظات ختامية	حالة الإبلاغ (تقديم التقارير)
لجنة القضاء على التمييز العنصري	آب/أغسطس ٢٠٠٧	٢٠١٢	شباط/فبراير ٢٠١٣	يحل في عام ٢٠١٦ الموعد المقرر لتقديم التقارير من الثامن إلى العاشر
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	آب/أغسطس ٢٠٠٠	٢٠١٢	-	سُيُنظر في التقريرين الثاني والثالث في عام ٢٠١٥
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	تموز/يوليه ٢٠٠٠	٢٠١٢	آذار/مارس ٢٠١٤	يحل موعد تقديم التقرير الثالث في عام ٢٠١٨
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨	٢٠١٣	-	سُيُنظر في التقرير الرابع في عام ٢٠١٥
لجنة مناهضة التعذيب	تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩	٢٠١٢	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	يحل موعد تقديم التقرير الثالث في عام ٢٠١٧
لجنة حقوق الطفل	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (لجنة حقوق الطفل)/ شباط/فبراير ٢٠٠٧ (البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية)	٢٠١٠	حزيران/يونيه ٢٠١٤ (لجنة حقوق الطفل)	يحل موعد تقديم التقريرين الخامس والسادس في عام ٢٠١٩
اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	-	٢٠١٤	-	يُنظر في التقرير الأولي في عام ٢٠١٥

٧- في عام ٢٠١٠، نظرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في الحالة في قبرغيزستان في إطار إجراءاتها المتعلقة بالإنذار المبكر والعمل العاجل^(٢٤).

٢- الردود على طلبات المتابعة المحددة المقدمة من هيئات المعاهدات

الملاحظات الختامية

هيئة المعاهدة	الموعد المقرر	الموضوع	قُدّم في
لجنة القضاء على التمييز العنصري	٢٠٠٨	الحرمان من اللجوء؛ ووقوع صدمات بين المجتمعين القيرغيزي والدونغاي ^(٢٥)	-
	٢٠١٤	المنازعات العرقية؛ وانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة أثناء أعمال العنف التي حدثت في حزيران/يونيه ٢٠١٠؛ وتمثيل الأقليات في الحياة السياسية ^(٢٦)	٢٠١٤ ^(٢٧)
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	٢٠١٥	أعمال العنف فيما بين الجماعات العرقية؛ والتعذيب؛ وحرية التعبير ^(٢٨)	
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	٢٠٠٩	العنف المنزلي؛ واحتطاف العرائس؛ والزواج القسري؛ وتعدد الزوجات ^(٢٩)	٢٠١١ ^(٣٠) ٢٠١٤ ^(٣١)
لجنة مناهضة التعذيب	٢٠١٤	الضمانات القانونية الأساسية؛ وإجراء تحقيقات؛ واستخدام الأدلة المتحصّل عليها عن طريق التعذيب ^(٣٢)	-

الآراء

هيئة المعاهدة	عدد الآراء	الحالة
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	١٠ ^(٣٣)	مطلوب مزيد من المعلومات

الزيارات القطرية و/أو التحقيقات التي أجرتها هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة	التاريخ	الموضوع
اللجنة الفرعية لمنع التعذيب	أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	منع تعذيب وإساءة معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم ^(٣٤)

باء- التعاون مع الإجراءات الخاصة^(٣٥)

دعوة دائمة	الحالة أثناء جولة الاستعراض السابقة	الحالة الراهنة
الزيارات التي جرت	لا توجد	لا توجد
	العنف ضد المرأة (٢٠٠٩)	التعذيب (٢٠١١) ^(٣٦)
	المنتجات والنفايات السمية والخطرة (٢٠٠٩)	بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠١٣)
	استقلالية القضاة والمحامين (٢٠٠٥)	
الزيارات الموافق عليها من حيث المبدأ	الإسكان اللائق (٢٠٠٨)	حالات الاختفاء القسري
		حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات

الحالة أثناء جولة الاستعراض السابقة	الحالة الراهنة
الزيارات التي طُلب إجراؤها	المدافعون عن حقوق الإنسان (٢٠١٢)
حرية الدين أو المعتقد الإعدام بإجراءات موجزة أو تعسفاً	
الردود على رسائل الادعاء وعلى النداءات العاجلة	أُرسلت خلال الفترة قيد الاستعراض ٢٤ رسالة. وردت الحكومة على ١٦ رسالة.

جيم - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

- ٨- قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في عام ٢٠١٢^(٣٧)، والأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان، في عام ٢٠١٣^(٣٨)، بزيارة قيرغيزستان.
- ٩- وفي عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، رحبت المفوضية السامية بالتعاون بين قيرغيزستان والبعثة التي أوفدها المفوضية^(٣٩) إلى أوش في تموز/يوليه ٢٠١٠ بغية رصد حالة حقوق الإنسان وتقديم تقرير عنها^(٤٠). وقدمت المفوضية، عن طريق مكتبها الإقليمي لآسيا الوسطى (الذي يوجد مقره في بيشكيك^(٤١))، مساعدة تقنية إلى الحكومة^(٤٢). وقدمت قيرغيزستان مساهمة مالية إلى المفوضية في عام ٢٠١١^(٤٣).

ثالثاً - تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

- ١٠- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بأن حالة الطوارئ التي فرضت في عام ٢٠١٠ لم يُمتثل فيها للضمانات المنصوص عليها في المادة ٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأوصت بأن تكون التشريعات ذات الصلة وعملية تطبيقها متوافقتين مع العهد^(٤٤).

ألف - المساواة وعدم التمييز

- ١١- أوضحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أنها مازالت تشعر بالقلق إزاء عدم وجود تشريع شامل مناهض للتمييز^(٤٥). وذكرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن التمييز، ولا سيما التمييز لأسباب عرقية ودينية وجنسانية، مازال يمثل مشكلة^(٤٦).
- ١٢- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء الممارسات التمييزية ضد جماعات الأقلية وإزاء زيادة عزل هذه الجماعات^(٤٧). وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء ما يحدث، منذ حزيران/يونيه عام ٢٠١٠، من أعمال عنف بين الجماعات العرقية في جنوب قيرغيزستان (أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠) ما زال يوجد مناخ من المواقف التمييزية، والأنماط المقبولة العنصرية، والخطاب المغالي في الوطنية، والاستبعاد^(٤٨).

وأبدت المفوضة السامية^(٤٩) ملاحظات مماثلة. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بمكافحة القوالب النمطية العنصرية، والمواقف العنصرية، والخطاب المغالي في الوطنية بما في ذلك ما يُنشر عن طريق وسائل الإعلام^(٥٠)، وأدانت ما يصدر عن السياسيين وفي وسائل الإعلام من تصريحات تمييزية وخطاب كراهية، وأوصت بالتحقيق في هذه الأفعال والمقاضاة بشأنها والمعاقبة عليها ومنعها^(٥١).

١٣- وأشار المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة إلى القوالب النمطية المتعلقة بنوع الجنس التي تعزز الأدوار التابعة المتصورة للمرأة والتقاليد التمييزية التي يبدو أنها تكسب دعماً متزايداً في أواسط السكان^(٥٢). وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أنه رغم تحسين الإطار التشريعي للقضاء على التمييز القائم على نوع الجنس ورغم محاولات تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بحقوق المرأة، فمازالت الفجوة واسعة فيما يتعلق بتنفيذ القانون الوطني والقانون الدولي^(٥٣).

١٤- وأشار المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة إلى وجود مستوى مرتفع من كراهية المثلية الجنسية ومن التمييز والعنف ضد الأشخاص المنتمين إلى فئة المثليات والمثليين جنسياً ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية^(٥٤). وأبدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان هي وفريق الأمم المتحدة القطري ملاحظات مماثلة^(٥٥). وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد أن الشرطة تقوم بمضايقة أفراد هذه الفئة وبإلقاء القبض عليهم بشكل تعسفي وبارتكاب التعذيب ضدهم^(٥٦).

١٥- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يعانون من الوصم ومن التمييز^(٥٧).

باء- حق الفرد في الحياة والحرية وأمنه الشخصي

١٦- أشارت المفوضة السامية لحقوق الإنسان إلى تقارير تفيد ارتكاب عمليات قتل، بما فيها قتل أطفال، على أساس الانتماء العرقي أثناء أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠^(٥٨). وأوصت لجنة حقوق الطفل بضمان التحقيق على نحو فعال في عمليات القتل هذه^(٥٩).

١٧- وأشارت لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى التقارير التي تتكلم عن حدوث وفيات أثناء الحبس وإلى عدم قيام فيرغيزستان بالتحقيق في هذه الحالات^(٦٠). وأبدى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب ملاحظة مماثلة^(٦١).

١٨- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن استمرار شعورهما بالقلق إزاء انتشار ممارسة التعذيب وإساءة المعاملة على نطاق واسع، وخاصة لأغراض انتزاع الاعترافات^(٦٢). وأوضحت لجنة مناهضة التعذيب أنها تشعر بالقلق إزاء عدم قيام فيرغيزستان بالتحقيق على نحو كامل في الادعاءات الكثيرة المتعلقة بالتعذيب وإساءة المعاملة^(٦٣). وأعرب

عن ملاحظات مماثلة أباها المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وفريق الأمم المتحدة القطري والمفوضية السامية لحقوق الإنسان^(٦٤).

١٩- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن يغطّي تعريف التعذيب في القانون الجنائي جميع العناصر الواردة في الاتفاقية^(٦٥). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تمنع قيرغيزستان أعمال التعذيب وإساءة المعاملة وبأن تكفل إجراء تحقيقات فورية ونزيهة في شكاوى التعذيب^(٦٦). وأُعرب عن ملاحظات مماثلة أباها المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب^(٦٧) والمفوضية السامية لحقوق الإنسان^(٦٨) ولجنة حقوق الطفل^(٦٩).

٢٠- وأشارت المفوضية السامية إلى تقارير تتحدث عن وجود حالات احتجاز تعسفي في أوش وجلال آباد في أعقاب أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وتفيد أن الضحايا في أغلبية الحالات المؤثقة هم من العرقية الأوزبكية^(٧٠). وأشارت إلى تقارير تفيد أنه يجري تعذيب الأشخاص المحتجزين أو إساءة معاملتهم^(٧١).

٢١- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري مع القلق إلى وجود حالات احتجاز تعسفي في سياق مكافحة الإرهاب، وخاصة في جنوبي البلد^(٧٢).

٢٢- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن العدد غير الكافي لمراكز الاحتجاز، وعدم وجود هذه المراكز في بعض المقاطعات، قد أسهما في احتجاز الأشخاص في مراكز الشرطة إلى ما بعد انتهاء المدة القصوى المنصوص عليها في القانون^(٧٣).

٢٣- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى حدوث انخفاض في عدد نزلاء السجون وإلى اتخاذ تدابير لتنمية الأنشطة المولدة للدخل والتدريب وإعادة التأهيل من أجل السجناء. بيد أن أوضاع الاحتجاز مازالت سيئة^(٧٤). وأُعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب عن قلقهما إزاء الأوضاع القاسية في مرافق الاحتجاز، بما في ذلك اكتظاظها وافتقارها إلى قواعد النظافة الصحية وعدم كفاية الطعام ومياه الشرب^(٧٥). وأُعرب عن ملاحظات مماثلة أباها المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب والمفوضية السامية لحقوق الإنسان^(٧٦). وأشار المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب إلى أن نظام السجون لا يُموّل تمويلًا كافيًا وإلى أن الاعتماد على المساعدة الدولية ليس بحل ملائم^(٧٧).

٢٤- وفيما يتعلق بمؤسسات الطب النفسي، أوصى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب بعدم استخدام الإيداع في مؤسسات إلا كملاذ أخير مع إيجاد بدائل وضمان حق المريض في الحصول على موافقته على العلاج موافقة مستنيرة^(٧٨).

٢٥- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي واختطاف العرائس، مازال واسع الانتشار على الرغم من التوصيات العديدة الواردة في الاستعراض الدوري الشامل بشأن هذه المسألة^(٧٩). وأُعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء استمرار النقص في الإبلاغ عن العنف الذي يمارس ضد المرأة^(٨٠). وأُعرب عن

ملاحظات مماثلة أبدتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان^(٨١) والأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان^(٨٢) والمقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة^(٨٣). وأشارت المفوضة السامية إلى عدم وجود آلية إحالة فعالة وإلى الافتقار إلى خدمات مناسبة تتاح لضحايا العنف^(٨٤).

٢٦- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها لوقوع النساء من جماعات الأقلية ضحايا للعنف أثناء أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ وفي أعقابها^(٨٥). وأبدت المفوضة السامية ملاحظة مماثلة^(٨٦).

٢٧- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تكافح قيرغيزستان العنف ضد المرأة بجملة وسائل من بينها التحقيق في الشكاوى ورفع دعاوى جنائية على مرتكبي هذا العنف، حتى في ظل عدم وجود شكاوى رسمية^(٨٧). وأوصت المفوضة السامية بأن تتيح قيرغيزستان موارد كافية لضمان إمكانية حصول الضحايا على الرعاية الملائمة^(٨٨). وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري باعتماد خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة^(٨٩).

٢٨- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها لعدم حظر العقوبة البدنية حظراً صريحاً في سياق كل من البيت والرعاية البديلة والرعاية النهارية^(٩٠). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإلغاء العقوبة البدنية في جميع السياقات وبالتشجيع على أشكال التأديب غير المتسمة بالعنف^(٩١).

٢٩- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء إساءة معاملة الأطفال على نطاق واسع الانتشار داخل الأسر وفي سياقات الرعاية البديلة والمدارس، وإزاء الافتقار إلى الدعم النفسي الاجتماعي لهؤلاء الأطفال^(٩٢). كما أعربت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية عن قلقها إزاء العدد المتزايد لحالات الاعتداء الجنسي على الأطفال والعنف ضدهم^(٩٣). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء عدم وجود آليات لتحديد هوية الأطفال ضحايا العنف الجنسي ولحمايتهم^(٩٤). وأوصت بأن تقوم قيرغيزستان، في جملة أمور، بوضع استراتيجية شاملة للتصدّي للعنف ضد الأطفال^(٩٥).

٣٠- ولاحظت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وجود نسبة متفوية مرتفعة من العمال من الأطفال^(٩٦). كما أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء العدد المرتفع من الأطفال العاملين في ظل أوضاع عمل خطيرة^(٩٧). أما لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والتابعة لمنظمة العمل الدولية، فقد طلبت إلى قيرغيزستان أن تكفل عدم استخدام الأطفال دون سن ١٤ عاماً في العمل وبألا يجري الإخلال بتمكين الأطفال الذي يزيد عمرهم عن ١٤ عاماً والمستخدمين في عمل خفيف من الانخراط بالدراسة بالمدارس^(٩٨). وحثت هذه اللجنة قيرغيزستان على ضمان حماية الأشخاص الذين يقل عمرهم عن ١٨ عاماً من العمل الزراعي المتسم بالخطورة^(٩٩) وعلى القضاء على الممارسة التي مؤداها، في حالة

الأطفال الدارسين في مؤسسات تعليمية، اقتضاء أن يعمل هؤلاء الأطفال لصالح هذه المؤسسات^(١٠٠).

٣١- وأعربت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال عن قلقها إزاء الممارسة المتمثلة في بغاء الأطفال، بما في ذلك استغلال البنات في حمامات الساونا بصفة بغايا والبنات القاصرات كبغايا شوارع^(١٠١). وأشارت لجنة حقوق الطفل إلى أنها مازالت تشعر بالقلق لعدم قيام قيرغيزستان بتجريم بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية^(١٠٢).

٣٢- وذكر المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة أن الاتجار بالنساء والأطفال مازال يمثل مشكلة^(١٠٣). وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لافتقار قيرغيزستان إلى آليات مناسبة لتحديد الهوية والإحالة لصالح ضحايا الاتجار بالأشخاص^(١٠٤). وطلبت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى قيرغيزستان القيام بمنع الاتجار بالبشر وبقمعه ومكافحته^(١٠٥).

جيم- إقامة العدل، بما في ذلك إقامته بشأن الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٣٣- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قيرغيزستان بمواصلة إجراء الإصلاحات القضائية لضمان إيجاد قضاء مستقل ونزيه، بما في ذلك وضع معايير موضوعية لاختيار القضاة وعزلهم^(١٠٦). وأعرب عن ملاحظات مماثلة أبدتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان^(١٠٧) ولجنة مناهضة التعذيب^(١٠٨) ومجلس حقوق الإنسان^(١٠٩).

٣٤- وأشارت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال إلى أن الفساد والإفلات من العقاب موجودان بشكل متجذر لدى الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين^(١١٠). وذكرت المفوضة السامية أن الفساد في نظام العدالة يزيد من تفاقم أوجه القصور في مجال إقامة العدل^(١١١).

٣٥- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تكفل قيرغيزستان تمتع جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم بالضمانات القانونية ابتداء من لحظة حرمانهم من الحرية، بما في ذلك حقهم في كل من: الاتصال بمحام من اختيارهم، وطلب إجراء كشف طبي مستقل، والاتصال بأفراد أسرهم، ومثولهم أمام أحد القضاة في غضون ٤٨ ساعة من حرمانهم من الحرية؛ وإدراج أسمائهم في سجل مركزي بأسماء الأشخاص المحرومين من حريتهم^(١١٢). وقُدمت توصيات مماثلة من المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب ومن اللجنة الفرعية لمنع التعذيب ومن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١١٣).

٣٦- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء عدم قيام قيرغيزستان بمنع الاعتداءات البدنية على المحامين داخل المحاكم وخارجها وبالمعاقبة عليها^(١١٤). وأوصت المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن تكفل قيرغيزستان، حسبما جاء في التوصيتين ٧٦-٥٢ و ٧٦-٥٧^(١١٥)

الواردين في الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٠، أن يتمكّن المحامون من أداء مهامهم دون تهيب أو مضايقات أو تدخل^(١١٦).

٣٧- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد أن استخدام الاعترافات المنتزعة قسراً في المحاكم هو أمر واسع الانتشار^(١١٧). وأبدى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب ملاحظات مماثلة^(١١٨). وأوصت هذه اللجنة الفرعية بأن تضمن قيرغيزستان أن الأقوال التي ثبت أنها جاءت نتيجةً للتعذيب لن يجري التذرع بها كأدلة في الدعاوى، فيما عدا استخدامها ضد الشخص المتّهم بالتعذيب^(١١٩). وأوصى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب بإجراء تحقيق تلقائي كلما وُجدت أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن الاعتراف قد جرى الحصول عليه باستخدام التعذيب^(١٢٠).

٣٨- وفي عام ٢٠١٢، أشارت المفوضة السامية لحقوق الإنسان إلى أن انتهاكات حقوق الإنسان قد ظلت تُرتكب أثناء فترة تحقيقات الشرطة في أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠^(١٢١). وذكرت لجنة مناهضة التعذيب أنها مازالت تشعر بالقلق إزاء عدم إجراء تحقيقات فعالة في هذه الانتهاكات^(١٢٢). وأبدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١٢٣) وفريق الأمم المتحدة القطري^(١٢٤) ملاحظات مماثلة.

٣٩- ولاحظت لجنة القضاء على التمييز العنصري مع القلق أن الأوزبكيين، كما جاء في التقارير، كانوا هم الضحايا الرئيسيين لأعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ ولكنهم كانوا أشد المتعرضين للاضطهاد. وقالت إنها مازالت تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تتحدث عن مواقف متحيزة قائمة على اعتبارات عرقية أثناء التحقيقات وعمليات المقاضاة^(١٢٥). وأُعرب عن ملاحظات مماثلة من جانب لجنة مناهضة التعذيب^(١٢٦) واللجنة الفرعية لمنع التعذيب^(١٢٧) والمفوضة السامية لحقوق الإنسان^(١٢٨). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تُجري قيرغيزستان، في جملة أمور، مراجعة دقيقة ونزيهة للقضايا الجنائية المتصلة بأعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ وبأن تعتمد، إذا كان ذلك مناسباً، إلى فتح باب الإجراءات من جديد في القضايا التي لم يجر فيها التحقيق بشكل كامل في الادعاءات المتعلقة بارتكاب تعذيب أو القضايا التي كُشف فيها عن حدوث انتهاكات للإجراءات القانونية الواجبة^(١٢٩). وأبدت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب ولجنة القضاء على التمييز العنصري ملاحظات مماثلة^(١٣٠).

٤٠- وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن المحاكمات المتصلة بأعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ لم تتوافر فيها بصورة عامة المعايير الأساسية. إذ يبدو أن بعض أحكام الإدانة ليس لها من سند سوى اعترافات يُدعى أنها انتزعت تحت التعذيب^(١٣١). كما استمرت أثناء هذه المحاكمات أعمال العنف البدني والمضايقات التي استهدفت المدعى عليهم الأوزبكيين ومحاميهم^(١٣٢). وعلى سبيل المثال، أيدت المحكمة العليا حكم المؤبد الصادر بحق المدافع عن حقوق الإنسان 'عظيمجان عسكروف' بتهم قوامها تنظيم

اضطرابات جماعية وإشعال الكراهية فيما بين الجماعات العرقية أثناء أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠. بيد أن عمليات محاكمته في المحاكم الأدنى درجة لم تف بمعايير المحاكمة العادلة وذلك لجملة من الأسباب منها وجود أدلة على استخدام التعذيب لانتزاع اعترافات^(١٣٣). وقد خلصت المفوضة السامية لحقوق الإنسان إلى أن محاكمة 'عظيمجان عسكروف' تشكل مثلاً للمشاكل الخطيرة المتعلقة بإقامة العدل في مرحلة ما بعد الصراع^(١٣٤).

٤١- وأصت المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن تعالج قيرغيزستان أوجه القصور في مجال حماية الحق في محاكمة عادلة وأن تُجري تقييماً للدعوى والإجراءات القضائية المتصلة بأعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ التي راجعتها المحكمة العليا والتي قُدمت بشأنها ادعاءات بحدوث انتهاكات لحق المدعى عليهم في أن تُجرى لهم محاكمات عادلة. وإذا حدث أن أُعيدت المحاكمة، ينبغي أن تُعقد الجلسات في شمال قيرغيزستان لضمان حيادية القضاة^(١٣٥).

٤٢- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء عدم وجود آلية مستقلة وفعالة من أجل تلقي الشكاوى وإجراء التحقيقات في الادعاءات المتعلقة بالتعذيب^(١٣٦).

٤٣- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء عدم قيام قيرغيزستان بإتاحة سبل انتصاف، بما في ذلك التعويض وإعادة التأهيل، لضحايا التعذيب وإساءة المعاملة^(١٣٧).

٤٤- وأعربت أيضاً لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء النهج العقابي المتخذ بشأن الأحداث الجانحين، وهو ما يتجلى في احتجاج هؤلاء الأحداث على نحو متكرر قبل المحاكمة وفي النسبة المثوية المرتفعة للأحداث المحكوم عليهم بالسجن^(١٣٨). وحثت لجنة حقوق الطفل قيرغيزستان على إنشاء نظام لقضاء الأحداث المحكوم عليهم بالسجن^(١٣٨). وحثت لجنة حقوق الطفل والأخرى ذات الصلة. وأوصت هذه اللجنة بأن تنشئ قيرغيزستان نظاماً لمحاكم الأحداث يضم موظفين متخصصين ويتبع نهج العدالة الإصلاحية؛ ويتجنب احتجاز الأطفال بشكل غير مشروع؛ ويضمن ألا يُحتجز الأطفال تحت أي ظرف من الظروف مع أشخاص بالغين وألا يجري استخدام أسلوب احتجاج الأطفال إلا كملاذ أخير^(١٣٩).

دال - الحق في الخصوصية والزواج والحياة الأسرية

٤٥- حثت لجنة حقوق الطفل قيرغيزستان على ضمان تسجيل جميع الأطفال المولودين في إقليمها وإعطائهم شهادات ميلاد، بغض النظر عما إذا كانت توجد وثائق هوية أو تراخيص إقامة لوالديهم. وأوصت بتبسيط إجراءات تسجيل حالات الولادة^(١٤٠).

٤٦- وكان المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة قد أشار في عام ٢٠١٠ إلى الزيادة التي حدثت في ممارسات متعلقة بالزواج، مثل اختطاف العرائس والزيجات القائمة

على تعدد الزوجات والزواج المبكر، وكذلك في حالات الزواج الديني غير المسجّل^(١٤١). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء الأعداد المتزايدة لحالات الزواج المبكر للفتيات اللاتي يجبرهن والداهن على هذا الزواج بسبب الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية^(١٤٢). وكانت المفوضة السامية لحقوق الإنسان قد أشارت في عام ٢٠١٢ إلى معلومات توضح أن عمليات اختطاف العرائس كانت وراء نسبة ٣٠ في المائة من حالات الزواج، بما في ذلك الزواج بفتيات تقل أعمارهن عن ١٨ عاماً^(١٤٣). وفي عام ٢٠١٤، أشارت لجنة حقوق الطفل إلى أن حالات اختطاف العرائس قد انخفضت نتيجةً لشن حملة عامة في هذا الصدد. بيد أن هذه اللجنة قد أعربت عن قلقها إزاء الممارسة المستمرة المتمثلة في اختطاف العرائس التي تحدث لبنات قاصرات وإزاء حقيقة أنه كثيراً ما لا يجري الإبلاغ عن هذه الحالات من جانب الضحايا بسبب الوصم الاجتماعي والضغط الاجتماعي^(١٤٤).

٤٧- وأشارت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال، مع القلق، إلى المعدل المرتفع للأطفال المودعين في مؤسسات^(١٤٥). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها نظراً إلى تزايد عدد الأطفال المودعين في مؤسسات للرعاية بسبب الفقر؛ وإلى أن عدد الأسر الحاضنة والأماكن المتاحة لإيداع الأطفال لدى الأسر مازال غير كافٍ؛ وإلى أن الأوضاع المعيشية في مؤسسات الرعاية رديئة؛ وإلى أن الأطفال المودعين في هذه المؤسسات لا يحصلون على خدمات الرعاية الصحية على نحو ملائم ومنتظم^(١٤٦). وأوصت لجنة حقوق الطفل بقيام فيرغيزستان، في جملة أمور، بتعزيز وتنفيذ عمليات إخراج الأطفال من المؤسسات وتقديم حوافر توفير الرعاية البديلة من النوع الأسري^(١٤٧).

هاء- حرية الدين أو المعتقد، وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٤٨- ذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن قانون الأديان يحتوي على مصطلحات وإجراءات تتناقض مع الدستور ومع المعايير الدولية. إذ يُحظر على الجمعيات الدينية أن تعمل بدون تسجيل، ولا تكون طلبات التسجيل صحيحة إلا إذا قدمت من ٢٠٠ مواطن على الأقل. وبصورة عامة، يتمثل نهج الدولة في تفضيل الديانتين التقليديتين المتمثلتين في الإسلام والمسيحية^(١٤٨). وتناول فريق الأمم المتحدة القطري بعض المحاولات التي بذلتها السلطات من أجل فرض قيود على الحرية الدينية والتمييز ضد الأشخاص على أساس عقيدتهم على الرغم من التوصيات العديدة الواردة في الاستعراض الدوري الشامل بشأن هذه المسألة^(١٤٩).

٤٩- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإيجاد عملية تسجيل للمنظمات الدينية تكون شفافة ومعقولة، وبالقضاء على التفرقة بين الأديان التي يمكن أن تؤدي إلى التمييز، وبتشجيع التسامح الديني وإدانة أفعال التعصب والكرهية على أساس الدين^(١٥٠).

٥٠- وكررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الإعراب عن قلقها إزاء قصر الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية على أعضاء المنظمات الدينية المسجلة. وأوصت هذه اللجنة بضمان تطبيق الاستنكاف الضميري بطريقة متسقة مع العهد وبأن ينص التشريع ذو الصلة بالموضوع على تطبيق فترات الخدمة العسكرية والخدمة البديلة على أساس غير تمييزي^(١٥١).

٥١- وأشارت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى إلغاء جريمة التشهير في عام ٢٠١١. بيد أن إهانة ممثل من ممثلي السلطة العامة مازالت تشكل فعلاً إجرامياً. وشجعت منظمة اليونسكو قيرغيزستان على إلغاء تجريم جميع أفعال التشهير في قانون العقوبات لديها^(١٥٢).

٥٢- وحث مجلس حقوق الإنسان قيرغيزستان على ضمان حرية الصحافة وضمان إيجاد جو يمكن أن تعمل فيه جميع وسائل الإعلام بحرية^(١٥٣). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تكفل قيرغيزستان للصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الأفراد القدرة على أن يمارسوا بحرية حقهم في حرية التعبير^(١٥٤).

٥٣- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التقارير التي تتحدث عن أعمال التهيب والانتقام والتهديد الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والحامين، وعن إلقاء القبض بتهمة جنائية على المدافعين عن حقوق الإنسان^(١٥٥). وأبدت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ملاحظات مماثلة^(١٥٦).

٥٤- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى بعض المحاولات التي قامت بها السلطات لتشديد الرقابة على المجتمع المدني عن طريق اقتراح مشاريع تشريعات تتعدى على حرية تكوين الجمعيات وحرية الكلام والتجمع، بما في ذلك مشاريع القوانين المتعلقة بغسل الأموال وارتكاب الخيانة والعملاء الأجانب^(١٥٧). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تكفل قيرغيزستان حرية تكوين الجمعيات وأن تمتنع عن فرض عقوبات غير متناسبة أو عقوبات تمييزية تمس حرية تكوين الجمعيات^(١٥٨).

٥٥- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن النساء مستبعدات إلى حد كبير من عملية صنع القرار. فقد لوحظ حدوث انخفاض في السنوات الأخيرة في المشاركة السياسية النسائية، ولا سيما على الصعيد المحلي^(١٥٩).

٥٦- وذكرت لجنة القضاء على التمييز العنصري أنها مازالت تشعر بالقلق إزاء المستوى المنخفض لتمثيل جماعات الأقلية في الشؤون السياسية والشؤون العامة^(١٦٠). وأعرب عن ملاحظات مماثلة أبدتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان^(١٦١) واللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١٦٢) وفريق الأمم المتحدة القطري^(١٦٣).

واو- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

- ٥٧- ذكرت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال أن نسبة مئوية مرتفعة من الأطفال يعيشون في حالة فقر وأن الفقر لدى الأطفال في المناطق الريفية أعلى حتى من ذلك^(١٦٤). وأوصت المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن تضع قيرغيزستان سياسات وبرامج للتخفيف من الفقر وللقضاء عليه، مع التأكيد بصورة خاصة على الجماعات الرقيقة الحال^(١٦٥).
- ٥٨- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن أعمال الحق في السكن اللائق مازال يشكل مصدراً للقلق ويؤثر على نسبة كبيرة من السكان. ولم يتضمن قانون الإسكان لعام ٢٠١٣ تعريفاً شاملاً للحق في السكن اللائق، ولم ينص على توفير حماية كافية لهذا الحق، ولم يكفل الجوانب الأساسية الدنيا لهذا الحق بما فيها إمكانية الحصول على المأوى الأساسي^(١٦٦).
- ٥٩- وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ قد زادت من تفاقم الحالة بسبب ما نتج عنها من دمار واسع النطاق في الممتلكات^(١٦٧). وكانت لجنة القضاء على التمييز العنصري قد أعربت في عام ٢٠١٠ عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بالتطوير المخطط له لمدينة أوش الذي لا يتضمن فيما يبدو إعادة تشييد المناطق المعيشية للأوزبكيين التي دُمرت أثناء أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠^(١٦٨). وفي عام ٢٠١٢، كانت المفوضة السامية، بعد أن أشارت إلى الخطة الرئيسية لإعادة تطوير أجزاء من مدينة أوش، قد حثت قيرغيزستان على ضمان أن يجري تنفيذ هذه الخطة بطريقة شفافة وتشارورية وغير تمييزية^(١٦٩).
- ٦٠- وأوصت المفوضة السامية بأن تواصل قيرغيزستان جهودها الرامية إلى وضع استراتيجية وطنية شاملة بشأن الإسكان، تشمل عنصراً يتعلق بالإسكان الاجتماعي، بغية ضمان الأعمال الكامل للحق في سكن لائق^(١٧٠).

زاي- الحق في الصحة

- ٦١- أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى مساعي قيرغيزستان الرامية إلى تحقيق الهدف الخامس من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتحسين صحة الأمهات. بيد أن وفيات الأمهات مازالت مرتفعة على الرغم من الخدمات الصحية المجانية المكفولة للحوامل^(١٧١).
- ٦٢- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى العدد المتزايد من حالات الإجهاض. فخدمات تنظيم الأسرة وخدمات الصحة الإنجابية غير كافية. وكثيراً ما يُستبعد من خدمات تنظيم الأسرة السكان الريفيون والأشخاص المعرضون لخطر أكبر من حيث الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية^(١٧٢).

٦٣- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء العدد المرتفع للإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الناجمة عن التشارك في استخدام الحقن والإبر في المستشفيات والافتقار إلى الوعي بشأن طرائق انتقال المرض^(١٧٣).

حاء- الحق في التعليم

٦٤- ذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن جودة التعليم مازالت تمثل مشكلة. فمعدلات القيد المرتفعة مازالت تُخفي وراءها أوجه انعدام المساواة في التحصيل التعليمي والنتائج التعليمية. والعوامل التقليدية للتمييز في مجال التعليم هي نوع الجنس، والإقامة في الحضر أو الريف، والإعاقة، والدخل، واللغة، والوضع من حيث الانتماء إلى أقليات^(١٧٤). وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن وقوع الأطفال في دائرة عمل الأطفال قد أسهم في تسرّب الأطفال من المدارس. وأثناء موسم الشتاء، يكون الوصول إلى صفوف التعليم صعباً بصورة خاصة في المناطق الريفية والمناطق النائية بسبب اقتران الأوضاع المناخية الصعبة بالفقر^(١٧٥).

٦٥- وأوصت لجنة حقوق الطفل بقيام قيرغيزستان بما يلي: ضمان إمكانية حصول جميع الأطفال على التعليم المجاني والإلزامي؛ وتحسين جودة التعليم؛ والاستثمار في البنية التحتية المدرسية وصيانتها^(١٧٦). وشجّعت منظمة اليونسكو قيرغيزستان على زيادة مخصصات الإنفاق العام المرصودة للتعليم^(١٧٧).

٦٦- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تُدرج قيرغيزستان موضوع تعليم حقوق الإنسان ضمن المناهج الدراسية بالمدارس وبأن تنظّم حملات للتوعية بشأن حقوق الإنسان^(١٧٨).

طاء- الأشخاص ذوو الإعاقة

٦٧- أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء ما يلي: اللجوء على نطاق واسع إلى إيداع الأطفال ذوي الإعاقة في مؤسسات؛ والاستبعاد الاجتماعي والاقتصادي بسبب الوصم والمواقف السلبية تجاه هؤلاء الأطفال؛ وعدم وجود دعم كافٍ للأسر التي لديها أطفال ذوو إعاقة. وأوصت اللجنة قيرغيزستان، في جملة أمور، بوضع سياسة بشأن عدم الإلحاق بمؤسسات، وبمنع اللجوء المفرط إلى إيداع الأطفال ذوي الإعاقة في مؤسسات، وإتاحة فرص التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة^(١٧٩). وأوصت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب بتخصيص موارد بشرية ومالية للخدمات المقدمة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٨٠).

باء - الأقليات والشعوب الأصلية

٦٨ - كانت لجنة القضاء على التمييز العنصري قد أعربت في عام ٢٠١٣ عن قلقها إزاء النزاعات والصدمات العرقية التي وقعت بين أغلبية السكان وبعض الجماعات العرقية منذ عام ٢٠٠٧ وإزاء أسبابها الجذرية، وخاصة الصراع العرقي في عام ٢٠١٠ بين السكان الأوزبكيين والسكان القيرغيزيين في منطقتي أوش وجلال آباد، والذي أسفر عن وقوع عدد كبير من حالات القتل والإصابة وتدمير الممتلكات^(١٨١). وأعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الأعداد الهائلة من السكان، وخاصة من الأوزبكيين، الذين أُجبروا على الهروب من منازلهم^(١٨٢). وكانت المفوضة السامية قد شجعت في عام ٢٠١١ قيرغيزستان على تعزيز جهود المصالحة فيما بين الجماعات العرقية^(١٨٣). وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن قيرغيزستان لم تتخذ خطوات ذات معنى لمعالجة الأسباب الجذرية للصراع فيما بين الجماعات العرقية في عام ٢٠١٠. وما زال يتعين إطلاق مبادرة لتحقيق العدالة الانتقالية الشاملة^(١٨٤).

٦٩ - وكانت المفوضة السامية قد ذكرت في عام ٢٠١٢ أنه ما زالت توجد حاجة إلى متابعة التوصيات فيما يتعلق بالتحقيقات الأربعة في أعمال عنف حزيران/يونيه ٢٠١٠. فأوجه القصور في إقامة العدل وعدم وجود استجابة فعالة ترمي إلى التصدي للعنف الذي وقع في الماضي وتقدم مرتكبيه إلى العدالة هما أمران يهددان التعايش السلمي للجماعات العرقية والاستقرار في الأجل الطويل^(١٨٥).

٧٠ - وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد حدوث حالات فصل تعسفي للأشخاص المنتمين إلى جماعات الأقليات العرقية، وخصوصاً الأوزبكيين، وأنه يجري إجبارهم على ترك وظائفهم في الإدارة وفي الحكومات المحلية. وقالت إنها تشعر بالقلق أيضاً لكون الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية يفقدون نشاط أعمالهم بسبب النزاع القائم وأنهم لم يتلقوا إطلافاً أي مساعدة من الدولة^(١٨٦). وأشارت لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى أنها ما زالت تشعر بالقلق لكون بعض أولئك الذين عادوا إلى أوش وجلال آباد عقب أعمال عنف حزيران/يونيه ٢٠١٠ يواجهون صعوبات فيما يتعلق بالسكن والممتلكات وإعادة الاندماج^(١٨٧).

٧١ - وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد أنه، منذ أعمال العنف التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٠، قامت مدارس كثيرة في منطقتي أوش وجلال آباد بتغيير لغة التعليم بها من لغات الأقليات إلى اللغة القيرغيزية، وأن بعض هذه المدارس لم يعد يتلقى أي تمويل من الدولة لكي يكفل تقديم التعليم في فصول بلغات الأقليات^(١٨٨). وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تكفل قيرغيزستان إمكانية أن يستطيع الأطفال المنتمون إلى جماعات الأقليات، ولاسيما الأطفال الأوزبكيون، تلقي تعليمهم بلغتهم الأم دون أي قيود^(١٨٩).

٧٢- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء قرار الحكومة بأن تجري الاختبارات في المدارس الثانوية باللغة القيرغيزية، مما يشكل تمييزاً فيما يتعلق بأطفال الأقليات الذين يتلقون تعليمهم جزئياً بلغات الأقليات ولا تتوافر لديهم إجادة القيرغيزية بما يمكنهم من استخدامها في الاختبارات^(١٩٠).

٧٣- وسلط فريق الأمم المتحدة القطري الأضواء على عدم وجود وسائل إعلام بلغات أقليات غير اللغة الروسية^(١٩١). وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بضمان أن تتمكن جماعات الأقليات، وخاصة الأوزبكيون، من نشر المعلومات بلغاتهم وبالوصول على المعلومات بهذه اللغات^(١٩٢).

٧٤- وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن الحكومة، حسبما جاء في توصيتي الاستعراض الدوري الشامل رقمي ٧٦-٢٠ و ٧٦-١٢١^(١٩٣) اللتين أيدتهما قيرغيزستان، ينبغي أن تتخذ مزيداً من التدابير لحماية حقوق الأقليات وتعزيز استيعابهم في جميع القطاعات. وينبغي التأكيد بوجه خاص على المشاركة في صنع القرار وعلى النهوض بحقوق الأقليات^(١٩٤). وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بمعالجة التباينات الاجتماعية - الاقتصادية بين الجماعات العرقية وبعتماد قانون خاص بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى جماعات أقليات^(١٩٥).

كاف- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

٧٥- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الادعاءات القائلة بأنه مازال يجري إعادة ملتسمي اللجوء إلى بلادهم على الرغم مما أبدته اللجنة من آراء بشأن هذه المسألة^(١٩٦). وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التقارير القائلة بأن العديد من اللاجئين وملتسمي اللجوء من بلد مجاور قد أُعيدوا قسراً إلى بلادهم وأن اللاجئين مازالوا معرضين لخطر الإعادة القسرية أو الاختطاف على أيدي أفراد الأجهزة الأمنية التابعة للبلد المجاور. وأوصت اللجنة بأن تكفل قيرغيزستان مبدأ عدم الإعادة القسرية بجملة وسائل من بينها جعل إجراءاتها وممارساتها الحالية متفقة مع المادة ٣ من الاتفاقية^(١٩٧).

٧٦- وذكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أن قيرغيزستان مازالت تطبق نهجاً تمييزياً من حيث منح إمكانية الوصول إلى إجراءات التسجيل الحكومية ومن حيث إجراءات تحديد صفة اللاجئ. ويُطبق أيضاً نهج تمييزي فيما يتعلق بملتسمي اللجوء القادمين من بلد مجاور^(١٩٨). وأبدى فريق الأمم المتحدة القطري ملاحظة مماثلة^(١٩٩). وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تُمنح قيرغيزستان إمكانية الوصول إلى إجراءات التسجيل لديها وأن تنظر في طلبات التماس اللجوء بغض النظر عن أصل مقدمي الطلبات^(٢٠٠).

٧٧- وذكرت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أن ملتزمي اللجوء المشمولين بإجراءات التسليم لا يجري في حقهم دائماً تطبيق الإجراءات القانونية الواجبة عليهم عندما يجري احتجازهم. ولا يحتوي قانون الإجراءات الجنائية على حد أقصى زمني لفترة الاحتجاز، ولا هو يسمح بوسائل بديلة لاستخدام ضمانات فيما يتعلق بالأشخاص الذين طلب تسليمهم. ولا يحدد القانون الأسباب التي قد يجري على أساسها تمديد أجل إلقاء القبض عليهم لأغراض التسليم. وأوصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بأن تضمن قيرغيزستان التقيّد بالإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك التقيّد بما بخصوص طلبات تسليم ملتزمي اللجوء^(٢٠١).

٧٨- وذكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أن إجراءات تحديد المواطنة التي أُخذ بها في عام ٢٠١٣ تنطبق على الأفراد الذين كانوا يقيمون عادةً في قيرغيزستان ولكنها لا تنطبق على الأشخاص العديمي الجنسية الذين وصلوا إلى قيرغيزستان في الآونة الأخيرة أو المنتمين إلى دول غير أعضاء في رابطة الدول المستقلة^(٢٠٢). وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن الأشخاص العديمي الجنسية والأشخاص الذين لا يحملون وثائق هوية ليس لديهم سوى إمكانية محدودة للحصول على فرص عمل وعلى الخدمات الطبية والاجتماعية^(٢٠٣).

٧٩- وقد أوصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بأن تضع قيرغيزستان إجراءات فعالة لتحديد صفة انعدام الجنسية، تشمل ضمانات إجرائية، وبأن تضمن قانون المواطنة ضمانات لمنع حدوث حالة انعدام الجنسية لدى الأطفال الذين يولدون ويعيشون في قيرغيزستان^(٢٠٥).

لام- الحق في التنمية، والقضايا البيئية

٨٠- أشارت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال إلى الفساد الواسع الانتشار في القطاع العام^(٢٠٦). وشدد الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان على الحاجة إلى مكافحة الفساد الذي يقوّض سيادة القانون ويعوق كلاً من التنمية الاقتصادية والتمتع بجميع الحقوق^(٢٠٧).

٨١- وتقدّم المقرر الخاص المعني بالآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السامة والخطرة على التمتع بحقوق الإنسان بتوصية مفادها، في جملة أمور، أن تزيل قيرغيزستان، أو تقلّل إلى الحد الأدنى، مخاطر مخلفات اليورانيوم ومستودعات النفايات السامة ومبيدات الآفات المنتهية مدة صلاحيتها أو المحظورة ونفايات الزئبق على التمتع بحقوق الإنسان للسكان الذين يعيشون بالقرب من هذه المواقع^(٢٠٨)؛ وأن تنظّم حملات إعلامية عامة ومبادرات للتوعية بشأن المخاطر ذات الصلة التي تلحق بالسكان المحليين وبالبيئة وبشأن تدابير السلامة^(٢٠٩).

ميم - حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

٨٢ - أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بضمناً أن تكون تشريعات مكافحة الإرهاب وتطبيق هذه التشريعات متوافقين مع العهد، وخاصة فيما يتعلق بالحقوق في الحياة. وينبغي قيام كيرغيزستان بالتحقيق في الادعاءات المتعلقة بالاستخدام المفرط للقوة من جانب الأجهزة الخاصة وأن تقاضي الجناة وتقدم تعويضاً إلى أسر الضحايا^(٢١٠).

Notes

¹ Unless indicated otherwise, the status of ratification of instruments listed in the table may be found on the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://treaties.un.org/>. Please also refer to the United Nations compilation on Kyrgyzstan from the previous cycle (A/HRC/WG.6/8/KGZ/2).

² The following abbreviations have been used in the present document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

³ Individual complaints: ICCPR-OP 1, art. 1; OP-CEDAW, art. 1; OP-CRPD, art. 1; OP-ICESCR, art. 1; OP-CRC-IC, art. 5; ICERD, art. 14; CAT, art. 22; ICRMW, art. 77; and ICPPED, art. 31. Inquiry procedure: OP-CEDAW, art. 8; CAT, art. 20; ICPPED, art. 33; OP-CRPD, art. 6; OP-ICESCR, art. 11; and OP-CRC-IC, art. 13. Inter-State complaints: ICCPR, art. 41; ICRMW, art. 76; ICPPED, art. 32; CAT, art. 21; OP-ICESCR, art. 10; and OP-CRC-IC, art. 12. Urgent action: ICPPED, art. 30.

⁴ Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

⁵ International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organise and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation;

- Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.
- ⁶ Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II). For the official status of ratifications, see International Committee of the Red Cross, at www.icrc.org/IHL.
- ⁷ 1954 Convention relating to the Status of Stateless Persons, and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.
- ⁸ International Labour Organization Convention No. 169 concerning Indigenous and Tribal Peoples in Independent Countries and Convention No. 189 concerning Decent Work for Domestic Workers.
- ⁹ Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see International Committee of the Red Cross, at www.icrc.org/IHL.
- ¹⁰ Concluding observations of the Committee on the Rights of the Child (CRC/C/KGZ/CO/3-4), para. 70; concluding observations of the Committee against Torture (CAT/C/KGZ/CO/2), para. 27; concluding observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination (CERD/C/KGZ/CO/5-7), para. 22; report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on technical assistance and cooperation on human rights for Kyrgyzstan (A/HRC/20/12), para. 107; and report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on technical assistance and cooperation on human rights for Kyrgyzstan (A/HRC/17/41), para. 83 (c).
- ¹¹ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 22, and UNHCR submission to UPR of Kyrgyzstan, p. 5.
- ¹² CERD/C/KGZ/CO/5-7, paras. 25 and 26.
- ¹³ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 26.
- ¹⁴ UNCT submission to UPR of Kyrgyzstan, p. 2. See also concluding observations of the Human Rights Committee (CCPR/C/KGZ/CO/2), para. 3 (b); CAT/C/KGZ/CO/2, para. 4 (a); CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 3 (a); CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 3 (b); UNESCO submission to UPR of Kyrgyzstan, para. 2; and UNHCR submission to UPR, p. 8.
- ¹⁵ According to article 5 of the rules of procedure of the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC) Sub-Committee on Accreditation, the classifications for accreditation used by the Sub-Committee are: A: Voting Member (fully in compliance with each of the Paris Principles), B: Non-Voting Member (not fully in compliance with each of the Paris Principles or insufficient information provided to make a determination), C: No Status (not in compliance with the Paris Principles).
- ¹⁶ For the list of national human rights institutions with accreditation status granted by the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC), see A/HRC/27/40, annex.
- ¹⁷ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 7.
- ¹⁸ Opening remarks by the United Nations High Commissioner for Human Rights, Navi Pillay, at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek, 10 July 2012. Available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12338&LangID=E.
- ¹⁹ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 14. See also CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 21; CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 7; A/HRC/20/12, para. 103; A/HRC/17/41, para. 83 (a); and report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/25/48/Add.1), para. 107 (a).
- ²⁰ Report of the Special Rapporteur on violence against women, its causes and consequences (A/HRC/14/22/Add.2), para. 91.
- ²¹ UNCT submission to UPR, p. 5.
- ²² CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 3 (c).
- ²³ The following abbreviations have been used in the present document:
- | | |
|--------------|---|
| CERD | Committee on the Elimination of Racial Discrimination |
| CESCR | Committee on Economic, Social and Cultural Rights |
| HR Committee | Human Rights Committee |

- | | |
|-------|--|
| CEDAW | Committee on the Elimination of Discrimination against Women |
| CAT | Committee against Torture |
| CRC | Committee on the Rights of the Child |
| CMW | Committee on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families |
| SPT | Subcommittee on Prevention of Torture |
- ²⁴ CERD/C/KGZ/DEC/1. See also letters from CERD to the Permanent Mission of Kyrgyzstan dated 11 March 2011 and 2 September 2011, available from http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/Kyrgyzstan_11March2011.pdf and http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/early_warning/Kyrgyzstan02092011.pdf.
- ²⁵ Concluding observations of CERD (CERD/C/KGZ/CO/4), para. 22.
- ²⁶ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 29.
- ²⁷ CERD/C/KGZ/CO/5-7/Add.1.
- ²⁸ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 29.
- ²⁹ Concluding observations of CEDAW (CEDAW/C/KGZ/CO/3), para. 50.
- ³⁰ CEDAW/C/KGZ/CO/3/Add.1. See also letters from CEDAW to the Permanent Mission of Kyrgyzstan dated 19 February 2010 and 4 November 2011, available from http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/KGZ/INT_CEDAW_FUL_KGZ_12141_E.pdf and http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/KGZ/INT_CEDAW_FUL_KGZ_12140_E.pdf.
- ³¹ CEDAW/C/KZG/CO/3/Add.2.
- ³² CAT/C/KGZ/CO/2, para. 29.
- ³³ CCPR/C/98/D/1312/2004; CCPR/C/98/D/1338/2005; CCPR/C/99/D/1369/2005; CCPR/C/101/D/1402/2005; CCPR/C/101/D/1503/2006; CCPR/C/101/D/1470/2006; CCPR/C/102/D/1545/2007; CCPR/C/103/D/1547/2007; CCPR/C/102/D/1756/2008; and CCPR/C/110/D/2104/2011.
- ³⁴ CAT/OP/KGZ/1.
- ³⁵ For the titles of special procedures, see www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Themes.aspx and www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Countries.aspx.
- ³⁶ A/HRC/19/61/Add.2 and comments by the State in A/HRC/19/61/Add.5.
- ³⁷ See “Pillay to visit Kyrgyzstan and Kazakhstan, 8-12 July”, Geneva, 6 July 2012, available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12326&LangID=E; and opening remarks by the United Nations High Commissioner Navi Pillay at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek, 10 July 2012, available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12338&LangID=E.
- ³⁸ Statement by Assistant Secretary-General for Human Rights Ivan Šimonović on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan, 19–22 May 2013, Available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13347&LangID=E.
- ³⁹ A/HRC/17/41, para. 72, and A/HRC/20/12, para. 81.
- ⁴⁰ A/HRC/17/41, paras. 3 and 26, and A/HRC/20/12, para. 4.
- ⁴¹ A/HRC/17/41, para. 2. See also www.ohchr.org/en/countries/enacaregion/pages/centralasiainsummary.aspx.
- ⁴² See OHCHR, *Annual Report 2013*, pp. 21 and 54, *Annual Report 2012*, pp. 41, 47, 83, 85 and 149, *Annual Report 2011*, pp. 12, 34, 54, 55, 58, 66, 68 and 93; and A/HRC/20/12, paras. 78 and 80.
- ⁴³ OHCHR, *Annual Report 2011*, p. 125.
- ⁴⁴ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 10. See also press release, “UN human rights chief urges swift action to quell violence in Kyrgyzstan” Geneva, 14 June 2010. Available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=10150&LangID=E.
- ⁴⁵ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 8.
- ⁴⁶ Opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- ⁴⁷ CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 59. See also CERD/C/KGZ/DEC/1, p. 1.
- ⁴⁸ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 14.
- ⁴⁹ A/HRC/17/41, paras. 67–69, and opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- ⁵⁰ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 14. See also statement by Assistant Secretary-General for Human Rights on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan.
- ⁵¹ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 18. See also A/HRC/20/12, para. 100.

- 52 A/HRC/14/22/Add.2, para. 46.
- 53 UNCT submission to UPR, p. 4.
- 54 A/HRC/14/22/Add.2, para. 37.
- 55 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 9, and UNCT submission to UPR, p. 5.
- 56 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 19.
- 57 UNCT submission to UPR, p. 6.
- 58 Press release, “UN human rights chief urges swift action to quell violence in Kyrgyzstan”. See also CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 5, and CERD/C/KGZ/DEC/1, p. 1.
- 59 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 23.
- 60 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 17, and CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 15.
- 61 A/HRC/19/61/Add.2, para. 41.
- 62 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 5, and CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 15. See also CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 28, and A/HRC/14/22/Add.2, para. 39.
- 63 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 6.
- 64 A/HRC/19/61/Add.2, paras. 37, 38 and 55; CAT/OP/KGZ/1, paras. 13, 14 and 32; UNCT submission to UPR, p. 6, and A/HRC/20/12, paras. 40, 41 and 43, and opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek. See also A/HRC/19/61/Add.5, paras. 5, 15 and 16.
- 65 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 10.
- 66 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 15, and CAT/C/KGZ/CO/2, para. 6.
- 67 A/HRC/19/61/Add.2, para. 80 (a) and 81 (d).
- 68 A/HRC/20/12, paras. 90–92, and A/HRC/17/41, paras. 79 (c) and (d).
- 69 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 29.
- 70 A/HRC/17/41, para. 47. See also CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 7.
- 71 Press release, “Illegal acts by security forces threaten fragile peace in southern Kyrgyzstan, says UN human rights chief”, Geneva, 20 July 2010. Available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=10220&LangID=E.
- 72 UNCT submission to UPR, p. 7.
- 73 Ibid., p. 7.
- 74 Ibid., p. 7.
- 75 CPR/C/KGZ/CO/2, para. 17, and CAT/C/KGZ/CO/2, para. 20.
- 76 A/HRC/19/61/Add.2, para. 78; CAT/OP/KGZ/1, paras. 13 (f) and 69; and A/HRC/17/41, para. 40.
- 77 A/HRC/19/61/Add.2, para. 78.
- 78 Ibid., para. 84.
- 79 UNCT submission to UPR, p. 8.
- 80 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 11.
- 81 A/HRC/20/12, para. 65, and opening remarks by the High Commissioner during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- 82 Statement by Assistant Secretary-General for Human Rights on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan.
- 83 A/HRC/14/22/Add.2, paras. 23, 25 and 31.
- 84 A/HRC/20/12, para. 65.
- 85 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 7.
- 86 A/HRC/17/41, para. 65.
- 87 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 18. See also A/HRC/20/12, paras. 98 and 99; A/HRC/17/41, para. 81 (a); and A/HRC/14/22/Add.2, para. 92.
- 88 A/HRC/17/41, para. 81 (c).
- 89 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 7.
- 90 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 32.
- 91 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 21. See also CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 33, and CAT/C/KGZ/CO/2, para. 21.
- 92 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 30. See also CAT/C/KGZ/CO/2, para. 21.
- 93 A/HRC/25/48/Add.1, para. 15.
- 94 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 35.
- 95 Ibid., para. 34 (a). See also A/HRC/25/48/Add.1, paras. 102 and 103.
- 96 A/HRC/25/48/Add.1, para. 21.
- 97 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 61.
- 98 ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Minimum Age Convention, 1973 (No. 138) – Kyrgyzstan, adopted in 2013,

- published 103rd ILC session (2014), available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3146439:NO.
- ⁹⁹ ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Worst Forms of Child Labour, 1999 (No. 182) – Kyrgyzstan, adopted in 2012, published 102nd ILC session (2013), available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3084801:NO.
- ¹⁰⁰ ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Direct Request concerning ILO Minimum Age Convention, 1973 (No. 138) – Kyrgyzstan, adopted in 2012, published 102nd ILC session (2013), available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3083555.
- ¹⁰¹ A/HRC/25/48/Add.1, para. 14.
- ¹⁰² CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 63.
- ¹⁰³ A/HRC/14/22/Add.2, para. 33.
- ¹⁰⁴ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 12. See also CMW/C/KGZ/QPR/1, para. 28.
- ¹⁰⁵ ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Direct Request concerning ILO Forced Labour Convention, 1930 (No. 29) – Kyrgyzstan, adopted in 2012, published 102nd ILC session (2013), available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3081914.
- ¹⁰⁶ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 18.
- ¹⁰⁷ A/HRC/20/12, para. 83.
- ¹⁰⁸ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 12.
- ¹⁰⁹ Human Rights Council resolution 17/20, para. 9.
- ¹¹⁰ A/HRC/25/48/Add.1, para. 76. See also Council resolution 17/20, para. 12.
- ¹¹¹ A/HRC/20/12, paras. 42. See also CAT/OP/KGZ/1, paras. 121 and 122.
- ¹¹² CAT/C/KGZ/CO/2, para. 9.
- ¹¹³ A/HRC/19/61/Add.2, para. 81; CAT/OP/KGZ/1, paras. 43, 46, 50, 51, 56, 61 and 67; and CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 16.
- ¹¹⁴ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 16. See also report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (A/HRC/19/55/Add.2), para. 211.
- ¹¹⁵ For the full text of the recommendations, see A/HRC/15/2, paras. 76.52 and 76.57.
- ¹¹⁶ A/HRC/17/41, para. 78 (c), and A/HRC/20/12, para. 89.
- ¹¹⁷ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 13.
- ¹¹⁸ A/HRC/19/61/Add.2, para. 46, and CAT/OP/KGZ/1, paras. 21 and 22.
- ¹¹⁹ CAT/OP/KGZ/1, para. 25. See also A/HRC/19/61/Add.2, para. 80 (b).
- ¹²⁰ A/HRC/19/61/Add.2, para. 81 (i). See also CAT/C/KGZ/CO/2, para. 13; CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 15; and CAT/OP/KGZ/1, para. 39.
- ¹²¹ A/HRC/20/12, para. 39. See also A/HRC/19/61/Add.2, paras. 37 and 39, and CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 7.
- ¹²² CAT/C/KGZ/CO/2, para. 8.
- ¹²³ CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 14.
- ¹²⁴ UNCT submission to UPR, p. 9.
- ¹²⁵ CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 6. See also CERD/C/KGZ/DEC/1, p.1; CERD/C/KGZ/CO/5-7/Add.1, section on paragraph 6; and letters from CERD to the Permanent Mission of Kyrgyzstan dated 11 March 2011 and 2 September 2011, p. 1, available from http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/Kyrgyzstan_11March2011.pdf and http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/early_warning/Kyrgyzstan02092011.pdf.
- ¹²⁶ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 8.
- ¹²⁷ CAT/OP/KGZ/1, para. 23.
- ¹²⁸ A/HRC/20/12, para. 38, and opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- ¹²⁹ CAT/C/KGZ/CO/2, para. 8 (a).
- ¹³⁰ CAT/OP/KGZ/1, para. 26, and CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 6. See also CERD/C/KGZ/DEC/1, p. 2; CERD/C/KGZ/CO/5-7/Add.1, section on paragraph 6; and letters from CERD to the Permanent Mission of Kyrgyzstan dated 11 March 2011 and 2 September 2011, p. 1, available from http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/Kyrgyzstan_11March2011.pdf and http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/early_warning/Kyrgyzstan02092011.pdf.
- ¹³¹ A/HRC/20/12, para. 51, and A/HRC/17/41, para. 37.
- ¹³² A/HRC/20/12, para. 52. See also A/HRC/17/41, para. 38.

- 133 A/HRC/20/12, para. 54. See also opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek; and “UN Human Rights Chief Urges Judges in Kyrgyzstan to Respect Defendants’ Civil Rights”, Geneva, 22 December 2011, available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11739&LangID=E.
- 134 “UN Human Rights Chief Urges Judges in Kyrgyzstan to Respect Defendants’ Civil Rights”. See also statement by Assistant Secretary-General for Human Rights on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan.
- 135 A/HRC/20/12, para. 88. See also A/HRC/17/41, para. 78 (d), and “UN Human Rights Chief Urges Judges in Kyrgyzstan to Respect Defendants’ Civil Rights”.
- 136 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 6 (a). See also CAT/OP/KGZ/1, para. 27; CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 28; and A/HRC/14/22/Add.2, para. 92.
- 137 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 22. See also A/HRC/20/12, para. 57, and A/HRC/19/61/Add.2, para. 81 (k).
- 138 CAT/OP/KGZ/1, para. 105.
- 139 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 67. See also CAT/OP/KGZ/1, paras. 108 and 109, and A/HRC/25/48/Add.1, para. 101.
- 140 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 25. See also CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 26.
- 141 A/HRC/14/22/Add.2, para. 88. See also A/HRC/25/48/Add.1, para. 26.
- 142 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 37. See also UNCT submission to UPR, p. 8.
- 143 A/HRC/20/12, para. 66.
- 144 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 37.
- 145 A/HRC/25/48/Add.1, para. 25. See also UNCT submission to UPR, p. 12.
- 146 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 41. See also A/HRC/25/48/Add.1, para. 87.
- 147 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 42. See also A/HRC/25/48/Add.1, para. 104.
- 148 A/HRC/20/12, para. 23.
- 149 UNCT submission to UPR, p. 10.
- 150 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 22.
- 151 *Ibid.*, para. 23.
- 152 UNESCO submission to UPR, paras. 17 and 26.
- 153 Council resolution 17/20, para. 14.
- 154 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 24. See also UNESCO submission to UPR, para. 27.
- 155 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 16.
- 156 Opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- 157 UNCT submission to UPR, p. 10. See also CAT/C/KGZ/CO/2, para. 16.
- 158 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 25.
- 159 UNCT submission to UPR, pp. 4 and 5.
- 160 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 9. See also CERD/C/KGZ/CO/5-7/Add.1, section on paragraph 9.
- 161 A/HRC/20/12, para. 68.
- 162 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 27.
- 163 UNCT submission to UPR, pp. 3 and 4.
- 164 A/HRC/25/48/Add.1, para. 7. See also UNCT submission to UPR, p. 12.
- 165 A/HRC/20/12, para. 93.
- 166 UNCT submission to UPR, p. 12.
- 167 A/HRC/20/12, para. 58, and A/HRC/17/41, para. 53.
- 168 CERD/C/KGZ/DEC/1, p. 1. See also letters from CERD to the Permanent Mission of Kyrgyzstan dated 11 March 2011 and 2 September 2011, p. 1, available from http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/Kyrgyzstan_11March2011.pdf and http://www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/docs/early_warning/Kyrgyzstan02092011.pdf.
- 169 Opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek.
- 170 A/HRC/20/12, para. 95, and A/HRC/17/41, para. 80 (b).
- 171 UNCT submission to UPR, p. 11.
- 172 *Ibid.*, p. 11. See also CRC/C/KGZ/CO/3-4, paras. 51 and 52, and A/HRC/25/48/Add.1, para. 26.
- 173 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 49.
- 174 UNCT submission to UPR, p. 12.
- 175 A/HRC/20/12, para. 61.
- 176 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 56. See also A/HRC/20/12, para. 96.
- 177 UNESCO submission to UPR, para. 25.5.

- 178 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 20. See also UNESCO submission to UPR, para. 25.6.
- 179 CRC/C/KGZ/CO/3-4, paras. 45 and 46.
- 180 CAT/OP/KGZ/1, para. 119.
- 181 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 5. See also CERD/C/KGZ/DEC/1, p. 1; opening remarks by the High Commissioner at a press conference during her mission to Kyrgyzstan in Bishkek;; press release, “Illegal acts by security forces threaten fragile peace in southern Kyrgyzstan, says UN human rights chief”;
- 182 press release, “UN human rights chief urges swift action to quell violence in Kyrgyzstan”.
- 183 Press release, “UN human rights chief urges swift action to quell violence in Kyrgyzstan”.
- 184 Council resolution 17/20, para. 15.
- 185 UNCT submission to UPR, p. 9.
- 186 A/HRC/20/12, para. 56. See also UNCT submission to UPR, p. 9.
- 187 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 8.
- 188 Ibid., para. 11.
- 189 Ibid., para. 12. See also CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 27, CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 56; A/HRC/20/12, para. 63; and UNCT submission to UPR, p. 4.
- 190 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 56. See also A/HRC/20/12, para. 97.
- 191 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 12. See also UNCT submission to UPR, p. 4.
- 192 UNCT submission to UPR, p. 4. See also CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 27.
- 193 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 13.
- 194 For the full text of the recommendations, see A/HRC/15/2, paras. 76.20 and 76.121.
- 195 A/HRC/17/41, para. 82 (c).
- 196 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 5 (b). See also CERD/C/KGZ/CO/5-7/Add.1, section on paragraph 5.
- 197 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 6.
- 198 CAT/C/KGZ/CO/2, para. 23.
- 199 UNHCR submission to UPR, p. 3.
- 200 UNCT submission to UPR, p. 11.
- 201 CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 17.
- 202 UNHCR submission to UPR, pp. 4 and 5.
- 203 Ibid., p. 5.
- 204 UNCT submission to UPR, p. 11.
- 205 UNHCR submission to UPR, pp. 6 and 7. See also CERD/C/KGZ/CO/5-7, para. 17.
- 206 CRC/C/KGZ/CO/3-4, para. 27.
- 207 A/HRC/25/48/Add.1, para. 8.
- 208 Statement by Assistant Secretary-General for Human Rights on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan.
- 209 Report of the Special Rapporteur on the adverse effects of the movement and dumping of toxic and dangerous products and wastes on the enjoyment of human rights (A/HRC/15/22/Add.2), para. 78.
- 210 Ibid., para. 97.
- 211 CCPR/C/KGZ/CO/2, para. 13. See also statement by Assistant Secretary-General for Human Rights on his visit to Kyrgyzstan and Tajikistan.